

في قريظة وديون لا يكاب نصبا فاضلا ان منه
 وفي سبيل الله الذي منقطع الغزاة عند يوسف
 ومنقطع الحاج عند محمد و ابن سبيل اي لمن مال
 فيصرف الى الكل و بعض تلك الا الى من بينهما و لا
 اوزوجية و مملوكه و عبد عتق بعضه و غني و مملوكه
 و طفل و بني ما يتم و موالهم و لا الذي في و جاز غير ما
 اليه ان دفع الى من نطه مصر فافطه انه مملوكه

لصدا

King Saud University

Copyright © King Saud University